

نموذج عدد 1

عقد الإعداد للحياة المهنية

عدد 2025/2024

X	حامل شهادات التعليم العالي ومؤهلات التقني السامي
	المستويات التعليمية الأخرى

بين الممضين أسفله:

I.T DEV TEAM

1. اسم المؤسسة:

الإعلامية

قطاع النشاط:

طريق المهدية كلم ك.م.م

المقر الاجتماعي:

صفاقس

الهاتف:

24.042.728

المعرف الجبائي:

48263802

رقم الانخراط بالصدوق الوطني للضمان الاجتماعي:

669 116-10

رئيس المؤسسة:

محمد اللوز

الممثل عند الاقتضاء:

محمد العاربي

الصفة:

مدير

الهاتف الجوال:

24.042.728

من جهة

2. المنتفع (ة)

الإسم واللقب: سامي الرجيسي

تاريخ ومكان الولادة: 2000/08/06

رقم بطاقة التعريف الوطنية: 14601853

عنوان محل السكنى: نهج الد. انتيمون أجندة سيبون المهراني

الهاتف: 27944801

العنوان الإلكتروني: Demi.rajiski@gmail.com

المستوى التعليمي: بكالوريا

الشهادة: الوطنية للماجستير العربي

الاختصاص: الإعلامية

تاريخ الحصول على الشهادة: 2024/11/26

الحساب الجاري: 51881764

الرقم: 17503000003

فرع البنك أو مكتب البريد: التونسي

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول: يتولى المشغل بمقتضى عقد الإعداد للحياة المهنية قبول المنتفع (ة) قصد تأهيله (إ) وإدماجه (إ) بالمؤسسة وذلك طبقاً للتشريع والتراتبية الجاري بها العمل.

الفصل 2: يشغل المنتفع (ة) خطة مؤلف في الإعلامية ويتولى تأطيره (إ) أثناء فترة العقد السيد (ة) محمد اللوز بصفته (إ)

وكيل الشركة ويجرى الترخيص بـ طريق المهدية كلم ك.م.م إقامة الجماع الشمالي صفاقس

وذلك حسب تدرج متناسق وشامل له علاقة مع متطلبات موطن الشغل.

الفصل 3: حددت مدة العقد بـ 6 أشهر و 28 يوم ابتداء من 14 ماي 2025 إلى 11 ديسمبر 2025

الفصل 4: يلتزم المنتفع (ة) بمتابعة حلقات تكوين تكميلي التي يمكن تنظيمها من طرف الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بالتنسيق مع المؤسسة وذلك داخل

المؤسسة أو بمبكل تكوين عمومي أو خاص وذلك بمقتضى اتفاقية تبرم للعرض بين الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والمؤسسة الحاضنة.

الفصل 5: يتولى متابعة سير الترخيص أعوان الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل، ويتعين في هذا الصدد على المشغل وعلى المنتفع (ة) كل فيما يخصه تسهيل مهمة

الأعوان سألقي الذكر.

الفصل 6: يقاضى المنتفع (ة) خلال المدة المنصوص عليها بالفصل 3 أعلاه مبدعة شهرية غير خاضعة للحجز بعنوان المساهمات الاجتماعية والضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين لفائدته (ها) قدرها... (ماتسا بلك) ديناراً من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل ومنحة تكملية شهرية قدرها... (ألف) ديناراً من قبل المشغل. (15.000) ديناراً من قبل المشغل. كما تسند الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل للمنتفع (ة) من ذوي الإعاقة منحة شهرية إضافية قدرها خمسون (50) ديناراً.

الفصل 7: يلتزم المشغل بتمكين المنتفع (ة) خلال مدة العقد من العطل المعمول بها داخل المؤسسة. كما يلتزم المنتفع (ة) بالعمل طبقاً للنظام الداخلي للمؤسسة
الفصل 8: وفقاً لأحكام الأمر عدد 542 لسنة 2019 المؤرخ في 28 ماي 2019 والمتعلق بضبط برامج الصندوق الوطني للتشغيل وشروط وصيغ الانتفاع بها، يستع المنتفع (ة) طيلة مدة العقد بنظام الضمان الاجتماعي المسحوب على الطلبة، كما يتحمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تأمين المنتفع ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.

يتعين على المشغل والمنتفع كل فيما يخصه إتباع الإجراءات الخاصة بحوادث الشغل والأمراض المهنية المنصوص عليها بالقانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 والمتعلق بالتعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل والأمراض المهنية.

الفصل 9: يترتب عن انقطاع العقد توقيف صرف المنحة المنصوص عليها بالفصل 6 أعلاه.
الفصل 10: يتعين على المشغل وعلى المنتفع (ة) كل فيما يخصه موافاة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بتقرير عن العقد وفقاً للأنموذج الموضوع على ذمتهم وذلك عند انتهاء فترة العقد أو عند فسخه.

الفصل 11: يلتزم المشغل بمقتضى هذا العقد وفي صورة فسخه وعدم إعلام الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بذلك في مدة أقصاها سبعة أيام من تاريخ فسخ العقد إرجاع كامل المنح التي تم دفعها للمنتفع (ة) من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل خلال الفترة التي تلي فسخ العقد. وفي صورة عدم التزام المؤسسة بذلك فإنه لا يمكن التعامل معها مجدداً إلا بعد تسوية هذه الوضعية.

الفصل 12: تلتزم المؤسسة بانتداب نسبة لا تقل عن 50% من الشبان الذين أمضوا عقد الإعداد للحياة المهنية خلال الثلاث سنوات السابقة لتاريخ إيداع الطلب الجديد. وفي صورة الإحلال بذلك فإنه لا يمكنها الانتفاع مجدداً بمثل هذه العقود إلا بعد مرور سنة على الأقل من تاريخ انتهاء انتفاعها بأخر عقد في إطار هذا البرنامج.

الفصل 13: يمكن للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل أن تقرر إنهاء العمل بهذا العقد في صورة ارتكاب مخالفات من أحد الطرفين أو كلاهما تتنافى مع فصول هذا العقد والأحكام الجاري بها العمل في هذا المجال.

الفصل 14: يلتزم المشغل بإعلام الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل مباشرة بأي تغيير قد يطرأ على المعطيات الخاصة بالمؤسسة (العنوان، الهاتف، الفاكس، ...).

الفصل 15: يلتزم الشاب (ة) بمقتضى هذا العقد بإرجاع كامل المنح التي تقاضاها بدون موجب مع إيقاف العمل بهذا العقد في صورة ثبوت قيامه بنشاط اقتصادي خلال فترة العقد أو مزاوته للدراسة. وفي صورة عدم التزامه بذلك فإنه لا يمكنه الانتفاع مجدداً بالبرامج إلا بعد تسوية وضعيته.

الفصل 16: يمكن وبصورة استثنائية تمديد فترة الانتفاع بالعقد بالنسبة لحاملي شهادة التعليم العالي وحاملي مؤهل تقني سامي والأشخاص من ذوي الإعاقة بقطع النظر عن مستواهم التعليمي لمدة أقصاها 12 شهراً وذلك بعد تقديم المؤسسة مطلباً في الغرض لمكتب التشغيل والعمل المستقل المعني وذلك في أجل أقصاه 30 يوماً من تاريخ نهاية هذا العقد.

الفصل 17: تنتفع المؤسسة الخاصة بعنوان المتدربين من بين المنتفعين لديها بعقد الإعداد للحياة المهنية من حاملي شهادات التعليم العالي أو مؤهل التقني السامي بمقتضى عقد شغل لمدة غير معينة، بتكفل الصندوق الوطني للتشغيل لمدة سنتين بداية من تاريخ الانتداب بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي بعنوان الأجر المدفوع للعون المنتدب في حدود 600 دينار شهرياً. ويتعين على المؤسسة الراغبة في الانتفاع بهذا الامتياز إيداع مطلب لدى مكتب التشغيل المعني في أجل أقصاه 30 يوماً من تاريخ نهاية هذا العقد.

الفصل 18: يكسب هذا العقد نفاذه القانوني ابتداء من تاريخ التأشير عليه من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل.

حرر في أربع نظائر ب... في...
إمضاء المنتفع (ة)

تأشيرة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل



رئيس مكتب التشغيل والعمل المستقل
صفاقس الشمالية

النوري عمري

إمضاء وخت المشغل
IT DEV TEAM
Route de Mahdia Km 0.5
Imm Pavillon d'Or Sfax